

هل يجوز الجواز من اليهوديات والنصرانيات الذين يتبنون العلمانية؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول كثير من اليهوديات والنصرانيات في بلاد الغرب يتبنون العلمانية وكثير منهم لا يؤمن بالله واليوم الآخر. كثير يقول كثير من اليهوديات والنصرانيات - [00:00:00](#) في بلاد الغرب يتبنون العلمانية. وكثير منهم اليوم لا يؤمن بالله واليوم الآخر فهل يجوز الزواج منهم باعتبار ان اسمهم من اهل الكتاب نعم الله جل وعلا اباح الزواج منه وهو يعلم - [00:00:17](#) ما هم عليه وهم في نزول القرآن يقولون ان الله ثالث ثلاثة. ان الله هو المسيح ابن مريم المسيح ابن الله ومع هذا اباح الله التزوج منه فمن تدين بدين اليهود والنصارى فهو كتابي - [00:00:34](#) يجوز التزوج من نسائه واكل ذبيحته لان الله اباح ذلك نفطا في القرآن لكن بشرط يتزوج العفيفة بشرط ان تكون يتزوج اليهودية والنصراني بشرط ان تكون محكم. والمحققات من الذين اوتوا الكتاب محصنة يعني عفيفة في عرضها - [00:00:53](#) لا تكون مصاحبة وانما تكون عفيفة في عرضها نزيهة في عرضها اذا كانت نزيهة في عرضها وهي كتابية جاز للمسلم ان يتزوجها وفي ذلك مصالح يعلمها الله سبحانه وتعالى وكذلك يشترط في الذبيحة ان يذبحوا على الطريقة الشرعية. اما اذا ذبحوا بالصعق الكهربائي او الماء الحار او غير ذلك هذا لا يحل - [00:01:20](#) حتى لو فعله مسلم لا يحل كيف اذا فعله الكافر لا يجوز هذا. نعم - [00:01:46](#)